منهجية التحليل والتعليق على نص قانوني

وتتم من خلال إتباع الباحث للخطوات التالي:

1-المرحلة التحضيرية: مرحلة التعرف على النص من خلال:

أ- **التحليل الشكلي: ويتم فيه معالجة ما يلي:**

-**تحديد موقع النص وظروفه وملابساته** .(من خلال تحديد نوعية النص من حيث هل هو قانون ، مرسوم، أمر، قرار...)، بيان رقم النص والمتضمن السنة التي صدر فيها النص ، و الترتيب الزمني للنص المشار إليه في صنفه.

-**البناء المطبعي للنص** : من خلال(تحديد بنية النص من حيث أن النص يندرج تحت فصول وأبواب وأقسام والمادة مقسمة في شكل فقرات وكل فقرة تعالج فكرة معينة لذا وجب توضيح عدد فقرات النص ، وبيان من أين تبدأ وتنتهي كل فقرة).

- **البناء اللغوي والنحوي للنص** (النحو واللغة)، وكذلك باستخراج المصطلحات القانونية التي لها أهمية خاصة في معالجة النص وفهمه. مع الإشارة إن وجدت أخطاء مادية في النص أو تعارض .إضافة إلى تحديد طبيعة القاعدة القانونية فيما إذا كانت آمرة أو مكملة . الإشارة إلى كتابة النص بالعربية وما يقابله باللغة الفرنسية ، مع ذكر إذا كانت الترجمة ركيكة أو صحيحة. مع توضيح المصطلحات المفاهيم الأساسية والبحث إن كان فيه غموض أو تعارض بين مصطلحين أو نقص في المعنى وهكذا.

- **التحليل المنطقي للنص:** ويشمل تحديد البناء الموضوعي للنص من خلال الوقوف الأسلوب المعتمد في صياغة النص .

- **التحليل الموضوعي: تحليل مضمون النص: من خلال:**

-تلخيص النص جملة جملة.

-استخراج الأفكار الرئيسية وشرحها وتقييمها.

-تحديد المعنى الإجمالي للنص: (الفكرة العامة والشاملة).

-طرح الإشكالية والتي تعتبر المحرك الأساسي للموضوع الذي يعالجه النص.

2- المرحلة التحريرية: ويتم من خلالها:

- **توضيح خطة الموضوع** (باعتبارها الهيكل الذي تبنى عليه الدراسة ، هذا مع مراعاة جميع شروط إعداد خطة البحث العلمي- راجع ضوابط وشروط صياغة خطة البحث).

- **المناقشة:** وتتم بتحرير ما جاء في الخطة بداية بالمقدمة مرورا بصلب الموضوع وصولا إلى الخاتمة.

أ- المقدمة: يعرض فيها الباحث المسألة القانونية المراد مناقشتها بصورة موجزة ، مع ذكر الإطار العام للنص القانوني وطبيعته ومصدره وتاريخ صدوره والإشكالية التي يثيرها النص، مع المرور على التقسيم المعتمد للإجابة على الإشكالية.

ب-صلب الموضوع : بعد استعراض الخطة يقوم الباحث بدراسة الموضوع بالتعليق على مختلف الجوانب التي يعالجها النص، مع ضرورة الإلمام بالجانب النظري ، وكل المعلومات اللازمة لمناقشة النص وشرح ما تناوله النص من أفكار وانتقادها وتبرير ما تم انتقاده في النص .

3- **الخاتمة:** ويتم من خلالها عرض أهم النتائج التي توصل إليها الباحث بعد عملية تحليله وتعليقه على النص القانوني ، كما يمكن للباحث أن يستعرض مقترحاته بشأن تعديل النص وتقديم البدائل أو اقتراح إعادة المراجعة والصياغة.

منهجية التعليق على الأحكام والقرارات القضائية:

يعتبر التعليق على الأحكام والقرارات القضائية نوع من الدراسة التطبيقية في مجال القانون ، أين يقوم الباحث من خلال هذه العملية بالجمع بين معارفه النظرية ومكتسباته المنهجية في مجال التعليق على الأحكام والقرارات القضائية.

فالتعليق على حكم أو قرار قضائي هو عملية مناقشة وتحليل تطبيقي لمسألة قانونية يعالجها، على اعتبار أن ما يعرض أمام القضاء يتناول قضايا قانونية بالمناقشة ليتم حلها في شكل أحكام أو قرارات قضائية.

وعليه فالباحث عندما يريد التعليق على حكم أو قرار قضائي ، ليست مهمته إيجاد حل للمشكل القانوني ، على اعتبار أنه قد بث فيه من قبل الجهة القضية المصدرة للحكم أو القرار وإنما عليه فهم وتحليل توجه القضاء في مجال معالجته للقضية المطروحة .

لكن تبقى مسألة التعليق على حكم أو قرار قضائي في غير متناول أي باحث ما لم يكن ملما بمختلف النصوص القانونية التي تحكم القضية المطروحة وكذا بالاجتهادات القضائية والآراء الفقهية التي عالجت هذه المسألة.

وعليه تشمل مراحل التعليق على حكم أو قرار قضائي ما يلي:

1-مرحلة التحليل:

نحاول في هذا الجزء تشخيص موضوع النزاع وتحديده انطلاقا من القرار ومحتوياته

إن هذه المرحلة تنقسم بدورها إلى أجزاء فرعية مرتبة، تقدم دون اتخاذ موقف بشأنها

- أطراف النزاع
- الوقائع
- الإجراءات
- الادعاءات أو الحجج
- المشكل القانوني
- الحلول القانونية
- الخطة

2- مرحلة المناقشة :

يتم من خلال هذه المرحلة وضع خطة لدراسة المسألة القانونية التي يعالجها الحكم،ثم مناقشتها مناقشة نظرية وتطبيقية، ولغرض الإجابة على الإشكال القانوني الذي يثيره . وعليه ينبغي أن يحتوي الحكم أو القرار على مقدمة، عناصر تحليلية ، خاتمة. وذلك في شكل مباحث ومطالب وينبغي صياغة عناوين الخطة بما يتناسب والنقاط القانونية التي يطرحها الحكم أو القرار.

وعليه فالباحث خلال هذه المرحلة يقوم بعملية تركيب للموضوع بإخضاعه لجملة القواعد الشكلية والموضوعية ، إضافة إلى عناصر خاصة بالتعليق على القرار القضائي.

فبالنسبة للمقدمة يتم من خلالها عرض المسألة القانونية محل التعليق وعرض المعلومات الواردة في القرار القضائي إجمالا. وإبراز أهم الوقائع والإجراءات والادعاءات بشكل موجز مع طرح المشكل القانوني في الأخير والذي يصاغ صياغة قانونية مختصرة وواضحة.

أما المتن أو صلب الموضوع: ففيه يعالج الباحث المسائل القانونية المطروحة مع مناقشة كل نقطة من الناحية النظرية والتطبيقية، وذلك بالاستعانة بالمعلومات النظرية المرتبطة بالمسألة القانونية محل التعليق والرجوع في كل مرة إلى حيثيات الحكم أو القرار.

وأخيرا الخاتمة، والتي يتوصل فيها الباحث إلى حل للمشكل القانوني المطروح فيما إذا كان يتوافق واتجاه القضاة أم أنه يخالفه. مع إعطاء البديل. وعليه فالخاتمة تكون بمثابة استنتاجات يرجى تحقيقها من خلال التعليق. كما يمكن أن تتضمن اقتراحات وإبداء للرأي الشخصي في القرار ومدى تماشيه مع القواعد القانونية.